

هل صدق المرأة لها أم لوليها؟ الشيخ صالح بن محمد اللحيدان

صالح اللحيدان

هل صدق المرأة لها أم لوليها؟ ونفيدكم بأنه عندنا في البلاد يأخذ الرجل صدق اخته أو بنته وزيادة ذلك يظلمها من الميراث آآ افتونا عن هذه المشكلة وشكرا آآ لكم - [00:00:00](#)

الجواب ان مهر المرأة لها وليس لولي امرها طبقات النساء لهن وليست اولياء امورهن واما اضافة ظلم على ظلم فهذا من الاعمال البشعة اعني بذلك حرمانها من الميراث الذي فرضه الله جل وعلا لها - [00:00:17](#)

فلا يجوز للمسلم وان يظلم من تحت يده من اخت او بنت او قريبة ويتجاوز حدود الله ويأخذ حقها بدون السبب المشروع فالمهر الذي هو صدقات النساء لهن والميراث لهن - [00:00:43](#)

فلا يجوز لاحد ان يتعدى حدود الله ولا ان يأخذ مال مسلم الا من طيبة من نفسه وانما يباح للاب ان يأخذ من مال ولده ما تدعوه الضرورة اليه والحاجة - [00:01:11](#)

واما اخذ مهر ابنته كله او اخذ مهر الاخت وحرمانها ايضا من الميراث فهو ظلم لا يقره الاسلام. والله جعل الظلم بيننا محرما وبالله التوفيق - [00:01:26](#)